شرحُ ثلاثيَّات مسند الإمام أحمد

حلمي عبد الهادي*

مُقدِّمة

الإمام أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفاريني، الحنبلي مذهباً، الأشعري معتقداً، القادري مشرباً، المولود بسفارين (سنة ١١١٤هـ)، والمتوفى بمدينة نابلس (سنة ١١٨٨هـ)، صاحب التآليف النافعة في مختلف العلوم والفنون، وقد أربت على أربعين مؤلفاً، وكان من أشهرها شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد بن حنبل الموسوم بِ : "نفثات صدر المكمد[1] وقوة عين الأرمد لشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد"، وهو من أهم كتبه وأجلها، وأوسعها ذكراً وأكثرها انتشاراً.[2]

* الأستاذ المساعد بكلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس.

[1] الجوهري، **قاموس الصحاح** ٨٠٤/٢، الكمد: الحزن المكتوم، تقول كمد الرجل فهو كمد وكميد" . وفي **المعجم الوسيط**، تكمد الرجل كتم حزنه أو حزن حزناً شديداً فهو كامد وكمد وكميد، وأكمد الحزن فلاناً غمه.

[2] انظر ترجمة السفاريني: **عجائب الآثار** للجبرتي، ٤٦٨/١ – ٤٧٠ (بيروت: دار الفارس). **وسلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر** لمحمد بن خليل المرادي، ٣١/٤ (دار البشائر - ابن حزم). **والنعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل** لمحمد كمال الدين الغزي، ص٣٠١ ــ ٣٠٦ (بيروت: دار الفكر، ١٩٨٢/١٤٠٢). **ومختصر طبقات الحنابلة** جمع واختصار جميل أفندي الشطي، ص١٢٧، فما بعدها (دمشق: الترقي، ١٣٣٩هـ).

وقد قمت بدراسته، فوجدته بحراً زاخراً في شرح الحديث وفوائده وأحكامه، وفيه تذكرة للعالم، وتبصرة للمتعلم، وقسمت هذه الدراسة إلى أربع نقاط، كالآتي:

النقطة الأولى: فكرة عن "الثلاثيات" ومن صنف "ثلاثيات أحمد"

يقع كتاب "شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد" في مجلدين ضخمين من القطع الكبير، وعدد صفحات الأول منهما (٨٣٥) صفحة، وعدد صفحات الثاني (٩٣٥) صفحة.

والمقصود بمصطلح "الثلاثيات" تلك الأحاديث التي يكون عدد رجال أسانيدها ثلاثة، فالحديث الثلاثي ما كان بين المخرج للحديث وبين النبي ﷺ ثلاثة رواة: صحابي، وتابعي، وتابع تابعي، فيجتمع في الإسناد من أفراد القرون الثلاثة المفضلة[٣].

وقد قام بجمع ثلاثيات مسند الإمام أحمد، وأفردها في مصنف، إمامان عظيمان:

الأول: المحدث الحافظ محب الدين، وقيل: مجد الدين، أبو إسحاق إسماعيل بن عمر ابن أبي بكر المقدسي المتوفى في ١٨ من شوال سنة ٦١٣هـ. قال ابن رجب: "وأظنه كان شاباً"[٤]. جمع من مسند الإمام أحمد بن حنبل مائتين وثلاثة وخمسين (٢٥٣) حديثاً ثلاثياً من أصل (٣٣١) ثلاثمائة وواحد وثلاثين حديثاً، ابتدأ بثلاثيات عبد الله ابن عمر، وانتهى بثلاثيات السائب بن يزيد بن سعيد الليثي.

الثاني: الحافظ ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي، محدث الإسلام، المولود سنة ٥٦٩هـ، والمتوفى سنة ٦٤٣هـ بسفح جبل قاسيون[٥] بدمشق. وعدة ما أفرده وخرجه الحافظ الضياء من ثلاثيات المسند ثمانية وسبعين حديثاً (٧٨) ممن لم يخرج المحب ثلاثياتهم في المسند، وابتدأت بثلاثيات الصحابي محمد ابن حاطب الجمحي، من شرح ثلاثيات المسند إلى حديث الصحابية الجليلة أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها، وهو خاتم الأحاديث الثلاثية التي جمعها الحافظ ضياء الدين.

---

[٣] لقوله ﷺ: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم" رواه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل أصحاب النبي ﷺ. **فتح الباري**، ٧ /٣، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ١٩٦٣/٢.

[٤] أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب الحنبلي، **الذيل على طبقات الحنابلة**، ٩٠/٢.

[٥] له ترجمة وافية في كتاب **الذيل على طبقات الحنابلة**، ٢٣٦/٢ ــ ٢٤٠.

وهذه الأحاديث الثلاثية مخرجة من مسانيد تسعة وثلاثين صحابياً وصحابية ممن جمع أحمد بن حنبل أحاديثهم في مسنده، ورتبها الحافظان حسب المسانيد، لا حسب الموضوعات. وأود أن أنبه إلى أن ما يقرب من نصف الثلاثيات هي من مسند أنس بن مالك ﷺ، وعددها مائة وخمسة وستون حديثاً ثلاثياً، ولذلك يُعَدُّ نصف الكتاب شرحاً لأحاديث أنس بن مالك.

النقطة الثانية: منهج السفاريني في شرح ثلاثيات المسند والمراجع التي اعتمد عليها

أولاً: ترجمة رجال الأسانيد

يقدم أولاً ترجمة رواة الحديث، فيبدأ بالصحابي راوي الحديث، ولم يخالف ذلك إلا في الحديث الأول من مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو الأول من أحاديث الكتاب؛ فإنه ابتدأ بترجمة شيخ الإمام أحمد (تابع التابعي)، ثم شيخ شيخه وهو التابعي، ثم من قبله وهو الصحابي راوي الحديث، وهو هنا عبد الله بن عمر، وكان قد وعد في المقدمة أن يسير على هذا النهج كما فعل في أول مسند ابن عمر رضي الله عنهما، إلا أنه خالف ذلك في جميع المسانيد، فابتدأ بترجمة الصحابي، ثم شيخ الإمام أحمد، ثم شيخ شيخه، وعلى ذلك سار حتى نهاية الكتاب.

وإن طال العهد بترجمة الراوي، وذكر ثانياً، أحال على المحل الأول بذكر رقم الحديث من مسند الصحابي الذي وردت فيه الترجمة، ويذكر بعض شيوخ الراوي وتلاميذه، وما قيل في مدحه وقدحه في الغالب الأعم، وإن كان من الأئمة المشهورين كسفيان بن عيينة أو الصحابة المشهورين كعبد الله بن عمر ذكر شيئاً من كلامه وحكمه ووعظه وزهده وسيرته وشعره إن وجد.

وعمدته في تراجم الرواة والجرح والتعديل "طبقات الحفاظ" للسيوطي، و"نظم طبقات الحفاظ للذهبي" لابن مرداس، و"شرح الزهر البسام" للبرماوي. و"فتح الباري" لابن حجر، و"الوافي بالوفيات" للصفدي، و"وفيات الأعيان" لابن خلكان، و"مختصر الصفوة"، ومختصر تاريخ الأزرقي المسمى "زبدة الأعمال"، و"المنتخب في النوب"، و"الموضوعات الكبرى" جميعها لابن الجوزي، و"الترغيب والترهيب" للحافظ المنذري.

والذي ظهر لي من دراستي للكتاب أن أهم كتب الجرح والتعديل قد فاتت الإمام السفاريني، ولم تكن في متناول يده، سواء ما جمع رجال الكتب الستة مثل "الكمال في أسماء الرجال" للمقدسي، أو تهذيبه المعروف بِ "تهذيب الكمال" للمزي، أو

"تهذيب التهذيب" و"تقريب التهذيب" كلاهما لابن حجر، و"التاريخ الكبير" للبخاري ، و"الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، و"الكامل في ضعفاء الرجال" لابن عدي، و"ميزان الاعتدال" للذهبي. وحتى "تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" لابن حجر مع أهميته البالغة في هذا المجال؛ لأن كل من تعرض لأحاديث في مسند أحمد فإنه لا يستغني في تحقيق أسانيدها عن "التعجيل"؛ لأن الراوي إذا لم يكن من رجال الكتب الستة، وروى له أحمد في المسند فالأغلب أن يجده في "تعجيل المنفعة".

ونتيجة لذلك فقد فات السفاريني ترجمة رجال في أسانيد الثلاثيات التي شرحها، منها كالمثال:

١ - ثابت بن الوليد بن عبد الله بن جميع: اعتمد فيه على كتاب للحافظ ابن عبد الهادي لم يذكر اسم الكتاب، ولم يأت بما يشفي، وله ترجمة حسنة في تعجيل المنفعة: ١/٣٧١، وفيه قال أبو حاتم: "صالح الحديث". وقال ابن حبان في الثقات: "ربما أخطأ".

٢ - سلمة بن نبيط: لم يترجم له مع أنه من رجال تقريب التهذيب.

٣ - عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني شيخ أحمد في الحديث الثاني من ثلاثيات نبيط، لم يترجم له وهو من رجال التقريب. وغيرهم كثير.

ثانياً: شرح الحديث

شرح كلمات الحديث كلمة كلمة، ثم معنى الحديث ومدلوله، وما فيه من حكم، ويستعين على ذلك بكتب كثيرة، منها: السيرة للمؤلف نفسه المسمى "معارج الأنوار" وهو شرح نونية الصرصري كما بينه في (٢/٢٠٧) من شرحه هذا، و"السيرة الشامية" المعروفة ب"سبل الهدى والرشاد" للصالحي، و"السيرة الحلبية"، و"سيرة ابن هشام"، و"تاريخ الخلفاء" للسيوطي، و"مثير الغرام الساكن"، وآداب النساء"، و"التبصرة"، و"صيد الخاطر" كلها لابن الجوزي. و"فتح الباري" لابن حجر العسقلاني. ويرجع قليلاً إلى "الكواكب الدراري" للكرماني، و"عمدة القارئ" للعيني، و"إرشاد الساري" للقسطلاني، و"شرح ابن التين". ومن مراجعه المهمة كتب ابن رجب الحنبلي مثل "جامع العلوم والحكم"، و"ذيل طبقات الحنابلة"، و"القواعد الفقهية"، و"شرح حديث اختصام الملأ الأعلى"، و"لطائف المعارف"، و"الذل والانكسار"، "و"البشارة العظمى في أن حظ المؤمن من النار الحمى"، و"استنشاق نسيم الأنس من نفحات رياض

القدس". و"جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ" لابن الأثير. كما يعتمد اعتماداً كبيراً في بيان غريب ألفاظ الحديث وشرحها على "النهاية في غريب الحديث والأثر" لابن الأثير، و"القاموس المحيط" للفيروزآبادي، و"الصحاح" للجوهري، و"المطلع" و"المطالع". كما يعتمد اعتماداً كبيراً في شرح أحاديث الآداب على "الآداب الكبرى" لابن مفلح الحنبلي، و"منظومة الآداب" لابن عبد القوي، و"غذاء الألباب شرح منظومة الآداب" وغيرها.

وجعل جل مقصده على كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، مثل: "الجواب الصحيح، والسياسة الشرعية، والكلم الطيب. وعلى كتب تلميذه ابن القيم مثل: زاد المعاد في هدي خير العباد، وإعلام الموقعين، والفروسية المحمدية، واجتماع الجيوش الإسلامية، وحادي الأرواح إلى منازل بلاد الأفراح، ومفتاح دار السعادة، ومدارج السالكين، وبدائع الفوائد، وجلاء الأفهام في الصلاة على خير الأنام.

كما أنه يحتفل بالسيد الزاهد الكبير عبد القادر الجيلاني، فلا يذكره إلا ويقول: "سيدنا الشيخ عبد القادر". وأحياناً: "سيدنا الكبير". وأحياناً: "سيدي الشيخ عبد القادر قدس سره". وله في الكتاب فوائد ظاهرة، وحقائق وتحقيقات فقهية وحديثية قوية نادرة، ودقائق نفيسة، وتنبيهات مهمة، وتفريعات جليلة لا تكاد تظفر بها في غير هذا الكتاب.

ثالثاً: فقه الحديث

يذكر ما في الحديث من الأحكام، ويبين مذاهب الأئمة، وخاصة مذهب الإمام أحمد الذي يحتفل به كثيراً، وينتصر له كما سيأتي، وكثيراً ما يعتمد في بيان الفروع الفقهية على "الفروع" لابن مفلح الحنبلي. كما يذكر فوائد الحديث، ويكثر من ذلك أحياناً، حتى أنه ليذكر أكثر من سبعين فائدة للحديث الواحد، مع صغر متنه، وقلة كلماته كما في الحديث (١٤٠) من ثلاثيات أنس بن مالك[٦]، وهو قول أنس ﷺ: "كان لأبي طلحة ابن يقال له أبو عمير، وكان النبي ﷺ يضاحكه قال: فرآه حزيناً، فقال: "يا أبا عمير! ما فعل النغير". كما أنه يذكر ما يرشد

---

[٦] انظر: **شرح ثلاثيات المسند**، ٢/ ٢٢٧رقم ١٤٩، و: ٢/٢٦٧ رقم ١٥٨.

إليه الحديث من أحكام، ويضع عناوين جانبية لذلك، مثل "تنبيهات"، أو "فروع"، أو "فائدة"، أو "تتمة".

رابعاً: قصة أو غزوة أو منقبة في الحديث

إن كان الحديث يشير إلى قصة ذكرها، وعزاها لناقلها، كما في الحديث الثامن من ثلاثيات ابن عمر، والحديث الثاني عشر، وغيرهما. وإن كان الحديث يشير إلى غزوة ذكر اسمها، ومتى كانت، وتفاصيل عنها. أو إلى منقبة ذكرها، وذكر ما يقويها ويؤيدها من الأحاديث والأخبار والمراسيل والآثار.

خامساً: مبهم من الأعلام في الحديث

إن كان في الحديث رجل مبهم أو امرأة نبه عليه معزواً إلى من سماه، كما في الحديث الأول والسابع عشر والعشرين من ثلاثيات جابر بن عبد الله، وفي الحديث الثاني والحديث السابع والعشرين من ثلاثيات أنس بن مالك، وفي حديث عامر المزني، والحديث الأول من مسند سلمة بن الأكوع.

فإن لم يقف على تسميته قال: لم أقف على من سماه[7]. وإذا سبقه أحد من العلماء إلى نفي الوقوف على تسميته يذكر ذلك ويعزوه له. وقد يفوت كتب المبهمات تسمية الرجل المبهم فيسميه هو نتيجة إطلاعه على بعض المراجع، وعمدته في بيان الأسماء المبهمة "الأسماء المبهمات" للنووي، و"الإفهام لما في البخاري من الإبهام" للبلقيني، و"مبهمات عمدة الأحكام" للبرماوي.

سادساً: سبب ورود الحديث

إن كان للحديث سبب ورود يذكره ويبينه، كما في الحديث الثاني من ثلاثيات جابر بن عبد الله، والحديث السابع والعشرين والثاني والتسعين والحديث الأخير من ثلاثيات أنس بن مالك.

سابعاً: أسرار الحديث

ولا يفوته التنبيه على حكم الحديث، والغوص في أسرار معانيه كما في شرحه للحديث السابع والستين من مسند أنس، وهو قوله ﷺ: "ألا أخبركم بخير الأنصار ..." فذكر دوراً أربعاً، فبين السفاريني حكمة تنصيص النبي ﷺ على هذه

---

[7] انظر: شرح ثلاثيات المسند، ١/٢٢٢، ٢٤١، ٢٦٤.

الدور الأربع بما لا مزيد عليه، وفي شرحه للحديث الثامن والستين من مسند أنس أيضاً، وهو قوله ﷺ: "يقدم عليكم أقوام هم أرق منكم قلوباً" فتكلم على أنواع القلوب، وبين بعض معاني آية المشكاة بشكل دقيق. وقال في الحديث الحادي والتسعين من مسند أنس، وهو قوله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله، الله" قال: وهذا يخالف قول علمائنا ومن وافقهم: إنه لا يجوز خلو الأرض من مجتهد قائم لله بحجته، وبين أن هذا الأمر (أي عدم خلو الأرض من مجتهد) إنما يستمر إلى مجيء الريح تقبض روح كل مؤمن[8]. وقال في شرح الحديث الحادي عشر بعد المائة من ثلاثيات أنس، وهو قوله ﷺ: "إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة، فابدءوا بالعشاء". قال السفاريني: "العلة في ذلك تشوف النفس إلى الطعام، فينبغي أن يدار الحكم مع علته وجوداً وعدماً" أي لا يقتصر الأمر على صلاة العشاء.

ثامناً: إذا تكرر الحديث

إذا تكرر متن الحديث أو نحوه في مكان آخر سواء من حديث الصحابي نفسه أو غيره فإنه في الغالب يحيل على شرحه في المكان الأول، ولا يشرحه في الموضع الثاني. وقد يخالفه، فيبحث في الأمر تفصيلاً، ثم يعيده مرة ثانية التفصيل نفسه الأول أو نحوه في مكان آخر، مع أن ذكره جاء استطراداً، كما فعل في شرحه للحديث التاسع من أحاديث جابر: "ما سئل رسول الله ﷺ عن شيء فقال: لا". فتكلم السفاريني أثناء شرحه للحديث عن السخاء والجود، وفصل معناهما وفضلهما، وتكلم عن التنفير من الشح والبخل، ثم أعاد ذلك في شرحه للحديث السادس عشر من أحاديث جابر، وفيه قول أبي بكر رضي الله عنه: "وأي داء أدوأ من البخل"، وفصل في ذلك نحو ما فعل في المحل الأول.

ونقل كلاماً طويلاً عن بدائع الفوائد لابن القيم في معنى الفعل (عاذ) وما تصرف منه عند شرحه للحديث الثامن من مسند أنس: أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث"، ثم أعاد ذلك في شرحه للحديث الخامس والسبعين، وهو أن رسول الله ﷺ كان يقول: "أعوذ بك من الكسل والبخل وعذاب القبر" لتكرر الفعل أعوذ دون إحالة على المكان الأول. وأمثلة أخرى لتكراره كثيرة.

---

[8] انظر: **شرح ثلاثيات المسند**، ٢/٤.

تاسعاً: استطراده

يستطرد الإمام السفاريني كثيراً أثناء شرحه للحديث، أحياناً فيما له تعلق ولو من بعيد بالحديث المشروح، وأحياناً فيما لا يتعلق بشرح الحديث البتة، فإذا كان الحديث في اقتناء الكلب ونقص أجر من اقتناه قيراطاً أو قيراطين استطرد لذكر القيراطين المترتبين على صلاة الجنازة واتباعها.[٩]

وإذا كان الحديث عن ابن عمر وهو من المكثرين من الرواية عن النبي ﷺ ذكر جميع المكثرين وعدد أحاديث كل منهم.[١٠]

وفي شرح الحديث الثامن من مسند جابر: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: رأيت كأن عنقي ضربت، قال (أي النبي ﷺ): "لم يحدث أحدكم بتلعب الشيطان". ذكر السفاريني في شرح الحديث أحاديث الرؤيا الصالحة، واختلاف علماء المسلمين وغيرهم في حقيقة الرؤيا، ويذكر الأقوال في ذلك، ويفصل في ألفاظ حديث الرؤيا الصالحة، ويذكر آداب الرؤيا الصالحة وغير الصالحة، ووقع فيه أخطاء في عدد آداب الرؤيا المكروهة، وخلط بعضها بآداب الرؤية الصالحة أيضاً[١١]. وأمثلة أخرى للاستطراد.

عاشراً: ذكره الأحاديث الأخرى في معنى الحديث المشروح

يسوق الإمام السفاريني أثناء شرحه للحديث الأحاديث الكثيرة المتواترة في المعنى الذي يدل عليه الحديث المشروح، كما في شرحه للحديث الثالث والثمانين من مسند أنس، حيث ساق الأحاديث الكثيرة في فضل صلاة الجماعة.

وكما في شرح الحديث الخامس عشر بعد المائة من مسند أنس في أنه يبقى مع المؤمن عمله، ساق الأحاديث الكثيرة في فضل العمل الصالح وفائدته في القبر.

وكما في شرحه للحديث الرابع والأربعين بعد المائة من مسند أنس أيضاً في صدقة أبي طلحة بحائطه في بير حاء، يسوق الأحاديث الكثيرة في فضل صدقة السر. وأحاديث أخرى.

---

[٩] انظر الحديث الخامس عشر من **مسند ابن عمر**، ١٣٢/١.

[١٠] انظر: **شرح ثلاثيات المسند**، ٤٤/١.

[١١] انظر: **شرح ثلاثيات المسند**، ١ : ١٧١ ـــ ١٧٧.

حادي عشر: نماذج لتحقيقاته

الإمام السفاريني محقق مدقق يستفيد ممن سبقه من الأئمة، وينتقي من كلامهم محترماً لهم، عالماً بمكانتهم، وهو مع هذا له عين الناقد والعالم المجتهد، المرجح الذي لا يكتفي بمجرد النقل والانتقاء. وإليك أمثلة من تحقيقاته:

المثال الأول: قال في شرحه للحديث الثامن من ثلاثيات أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث".

قال العلامة السفاريني: وقد روى هذا الحديث المعمري من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب ـــ يعني عن أنس عن النبي ﷺ ـــ بلفظ الأمر قال: "إذا دخلتم الخلاء فقولوا باسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث"، وإسناده على شرط مسلم، وفيه زيادة التسمية، قال الحافظ ابن حجر: "ولم أرها في غير هذه الرواية". قلت (أي السفاريني): لعله أراد لم يرها في الحديث المذكور وهو حديث أنس بن مالك، وإلا فقد روى ابن ماجه والترمذي من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدكم الخلاء أن يقول باسم الله". وروى سعيد بن منصور حديث أنس فذكر: "باسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث" قال الإمام أحمد رحمه الله: "ما دخلت المتوضأ و لم أقلها إلا أصابني ما أكره".[١٢]

المثال الثاني: في شرح الحديث الخامس والخمسين من مسند أنس في سؤال الأعرابي عن الساعة، وسؤال النبي ﷺ له: "ما أعددت لها" قال السفاريني: "كل الأحاديث الواردة في "أن مدة الدنيا من أولها إلى آخرها سبعة آلاف سنة" لا شيء من ذلك يصلح للاحتجاج به والاعتماد عليه؛ وإن ذكرها من العلماء من ذكرها، حتى أن الحافظ السيوطي ألّف جزءاً سماه "الكشف في مجاوزة هذه الأمة الألف" وذكر هذه الأحاديث، وزعم أن أبا جعفر الطبري صحح هذا الأصل، وعضده بآثار. قال السفاريني: "والحال أن كل هذه الآثار، وما ورد في ذلك من الأحاديث والأخبار، أدق من هباء الغبار، عند الأئمة الأخيار". ثم ساق عن الأئمة ابن الجوزي، وابن الأثير، والذهبي، وابن القيم، وابن حجر ما يبين أن الأخبار في تحديد مدة الدنيا منكرة

---

١٢ انظر: شرح ثلاثيات المسند، ٣٠٦/١.

موضوعة، وأنها تخالف الواقع، كما أنها تخالف صريح القرآن في نفيه العلم بالساعة. ثم ذكر كلاماً طيباً عن ابن القيم في المنار المنيف.[١٣]

المثال الثالث: قال السفاريني رحمه الله مستدركاً على الشيخ مرعي الحنبلي في قوله: "يبطل الاعتكاف بنية الخروج منه، أي بأن ينوي إبطاله وإن لم يخرج منه، إلحاقاً له بالصلاة والصيام": "وتوهم الشيخ مرعي في غايته ودليله، فظن أن المراد بالخروج من الاعتكاف الخروج من المسجد، وليس كذلك؛ فإن من نوى الخروج من المسجد لم يبطل الاعتكاف حتى يخرج؛ لأنه فرق بين أن ينوي إبطال العبادة، أو ينوي فعلاً مبطلاً لها، فإن نوى إبطالها بطلت في الحال، وإن نوى فعل مبطل لم تبطل حتى يفعله".[١٤]

المثال الرابع: تحقيقاته المهمة حول المرات التي تجدد فيها منبر المسجد النبوي الشريف، وذكر من جدده، والسنين التي وقع فيها التجديد، بما لا تجده في غير هذا المحل.[١٥]

ثاني عشر: تعريضه أحياناً بغير مذهبه خاصة مذهب الحنفية

١ - قال في شرحه للحديث الحادي والعشرين من مسند أنس: "كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون والأنصار في الصلاة". قال السفاريني: وإن وقفت المرأة مع رجال لم تبطل صلاة من يليها ومن خلفها خلافاً للحنفية، وعند الحنفية: لما أمر الرجل قصداً بتأخيرها[١٦] فترك الفرض بطلت صلاته، ولما أمرت هي ضمناً أثمت فقط. قال السفاريني: قال في الفروع فزادوا على الكتاب فرضاً بخبر واحد، واعتذروا بأنه مشهور، فيلزمهم فرضية الفاتحة والطمأنينة وغير ذلك.

٢ - قال في شرح الحديث الحادي والستين من مسند أنس في دعاء النبي ﷺ بنزول الغيث وهو يخطب الجمعة. قال السفاريني تحت عنوان "تنبيهات": الأول: دل هذا الحديث على مشروعية الاستسقاء، وهو على ثلاثة أضرب: أحدها: استسقاء الإمام

---

[١٣] انظر: **شرح ثلاثيات المسند**، ٦٢٣/١، ٦٢٤، ٦٢٥، و٣٤٣/٢.

[١٤] **شرح ثلاثيات المسند**، ٦٣٧/١. واسم كتابه الأول غاية المنتهى، والثاني دليل الطالب كما في **مختصر طبقات الحنابلة**، ص٩٩.

[١٥] انظر **شرح ثلاثيات المسند**، ٣٧٣/٢، ٣٧٤.

[١٦] يشير إلى حديث (أخروهن حيث أخرهن الله).

يوم الجمعة على المنبر كما في الحديث، وهذا مذهب أبي حنيفة، وأنكر صلاة الاستسقاء مع ثبوتها في الصحاح والسنن والمسانيد.[١٧]

٣ - قال السفاريني: أنكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى المؤاخاة بين المهاجرين، وخصوصاً مؤاخاة النبي ﷺ لعلي ﷺ قال: لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضاً، ولتأليف قلوب بعضهم على بعض، فلا معنى لمؤاخاة النبي ﷺ لأحد منهم، ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري. قال ابن حجر في الفتح: "وهذا رد للنص بالقياس، وإغفال عن حكمة المؤاخاة؛ لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوة، فآخى بين الأعلى والأدنى، ليرتفق الأدنى بالأعلى، ويستعين الأعلى بالأدنى". قال السفاريني مستدركاً عليه: "ما ذكره الحافظ ابن حجر في التنكيت على شيخ الإسلام رحمه الله تعالى شبيه بالذهول؛ إذ مقصود شيخ الإسلام نفي الحلف بين المهاجرين بعضهم مع بعض بعد الهجرة، ومتى سموا مهاجرين إلا بعد الهجرة، فإن كان مع الحافظ ابن حجر رحمه الله دليل أنه وقع بين المهاجرين حلف بعد الهجرة فعليه أن يبديه، وأنى له ذلك".[١٨]

وعلى الرغم من إعجابه الظاهر بشيخ الإسلام ابن تيمية، إلاّ أنه إذا خالف المذهب الحنبلي، ووافق أبا حنيفة، لا يأخذ بقوله، ويعتمد قول المذهب، قال في شرح الحديث الثاني من مسند يوسف بن عبد الله بن سلام، وفيه قول النبي ﷺ: "عمرة في رمضان كحجة" بعد أن بين فرضية العمرة في المعتمد من مذهب أحمد والشافعي، ثم قال: "وعن أحمد رواية مرجوحة أن العمرة سنّة، وهو مذهب أبي حنيفة وأحد قولي مالك، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، والأول أصح دليلاً، وأظهر تعليلاً".[١٩]

---

[١٧] **شرح ثلاثيات المسند**، ١/٦٦٠، ٦٦١.

[١٨] المرجع السابق، ٢/١٦٧.

[١٩] المرجع السابق، ٢/٨٧٨. وانظر لانتصاره لمذهب أحمد في وجوب الوضوء بالأكل من لحوم الإبل، ١/٢١٩، ٢٢٠. وفي صلاة المأمومين قعوداً إذا ابتدأ الإمام الصلاة قاعداً لعذر عنده، وعرّض بالشافعي فقال: «وهذا بيّن صريح لا يخفى على ذي بصيرة، وبه أخذ الإمام أحمد ﷺ، وقال الشافعي ومن نحا نحوه: إن ذلك منسوخ، وأنكر الإمام أحمد كونه منسوخاً». ٢/١٢٠.

النقطة الثالثة: اختياراته في العقيدة

أعرض في هذه النقطة لاختيارات الإمام السفاريني في العقيدة، وهي موافقة لعقائد أهل السنة والجماعة، حيث ينتصر لأهل السنة، ويحمل على أهل البدع والفرق الضالة، ويبين مخالفتها لأحاديث الرسول ﷺ المتكاثرة، ويسوق الأحاديث المتضافرة، بل المتواترة على تلك العقائد، وقد قمت بتتبع شرحه لثلاثيات المسند بالتفصيل، ودونت الملاحظات الآتية في اختياراته:

١ - القول بخروج عصاة الموحدين من النار:

قال به في عدة مواضع من كتابه، منها: "اتفق أهل السنة والجماعة على أن النار لا يخلد فيها أحد من أهل الإيمان والتوحيد، كما ثبت ذلك في الأحاديث، أنه يخرج من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ونحوه. لكن لا بد أن يدخل النار من أهل التوحيد طائفة بذنوبهم، ويعاقبون على مقدار ذنوبهم، ثم يخرجون بشفاعة النبي ﷺ، أو غيره، أو برحمة أرحم الراحمين. هذا قول أهل الحق. فإذا ارتكب المؤمن كبيرة من الذنوب غير مكفرة بلا استحلال، ومات بلا توبة فهو في مشيئة الله تعالى، فلا يقطع له بالعفو ولا بالعقاب، وعلى تقدير وقوع العذاب عدلاً منه سبحانه يقطع له بعدم الخلود في النار، بل لا بد وأن يخرج منها بمقتضى ما سبق من وعده الذي لا يخلفه. وأما أهل البدع فلهم أقوال مضطربة باطلة، وآراء مختلفة عاطلة، فجمهور المعتزلة والخوارج يقولون: "من دخل النار يخلد فيها".[٢٠]

وهذا الذي اختاره العلامة السفاريني هو الحق الذي لا محيد عنه. قال الإمام النووي رحمه الله: "من كانت له معصية كبيرة، ومات من غير توبة، فهو في مشيئة الله تعالى، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولاً، وإن شاء عذبه القدر الذي يريده سبحانه وتعالى، ثم يدخله الجنة، فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد؛ ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة، وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة، وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي".[٢١]

---

٢٠ شرح ثلاثيات المسند، ١/٧٧٣، ٧٧٤.

٢١ النووي، شرح مسلم، ١/٢١٧.

وقال الإمام الطحاوي رحمه الله: "وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم موحدون وإن لم يكونوا تائبين، وهم في مشيئته وحكمه، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله كما ذكر عز وجل في كتابه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ {النساء: ٤٨، ١١٦}، وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته".[٢٢]

٢ - سؤال المغفرة لجميع المسلمين جائز وإن كنا نجزم أن بعضهم معذب:

قال رحمه الله: "رتب بعض العلماء على وجوب عذاب طائفة من عصاة هذه الأمة منع سؤال المغفرة لجميع المسلمين لمنافاته لذلك، وهذا إنما يظهر إذا قصد التعميم لجميع الأمة، وأن تكون مغفرة كل ذنب لكل واحد غفراناً أولاً من غير أن يمس أحد عذاب، وإلا فلا يظهر لجواز تخصيص المغفرة ببعض فرق الأمة، أو شمولها لمن مسه العذاب، ثم غفر له، وهذا بين ظاهر، وقد أتيت به على هذا المنوال".[٢٣]

٣ - إثبات شفاعة النبي ﷺ وشفاعة النبيين والملائكة والعلماء وعباد الله الصالحين:

قال رحمه الله: "شفاعة النبي ﷺ حق، وكذا شفاعة غيره من النبيين والمرسلين، والملائكة المقربين، والعلماء العاملين، وعباد الله الصالحين، كل واحد على قدر مترلته، وبحسب فضيلته ودرجته عند ربه، وقد وردت بها الأخبار، وصحت بها الآثار، واستفاضت به الأحاديث وانتشرت واشتهرت حتى بلغت التواتر، وانعقد على ثبوتها للنبي ﷺ إجماع السلف الصالح قبل ظهور أهل البدع وفرق الضلال". ثم قال: "واعلم أن التي تنكرها المبتدعة من الخوارج والمعتزلة من شفاعته ﷺ إنما هي الشفاعة فيمن استحق النار من عصاة المؤمنين أن لا يدخلها، وفيمن دخلها أن يخرج منها، فهي التي تكذب بها المعتزلة والخوارج، لا مطلق الشفاعة". ثم ساق الأحاديث المفيدة للتواتر في خروج عصاة الموحدين من النار وإثبات الشفاعة.[٢٤]

قلت: قال شارح العقيدة الطحاوية: "النوع الثامن (يعني من أنواع الشفاعة) شفاعته ﷺ في أهل الكبائر من أمته، ممن دخل النار، فيخرجون منها، وقد تواترت

---

٢٢ **العقيدة الطحاوية مع شرحها، ص٣١٧.**

٢٣ **شرح ثلاثيات المسند، ٧٧٥/١.**

٢٤ المرجع السابق، ٧٧٦/١ ــ ٧٧٩.

بهذا النوع الأحاديث، وقد خفي علم ذلك على الخوارج والمعتزلة، فخالفوا في ذلك جهلاً منهم بصحة الأحاديث، وعناداً ممن علم ذلك، واستمر على بدعته، هذه الشفاعة تشاركه الملائكة والنبيون والمؤمنون أيضاً".[٢٥]

وقال القاضي عياض المالكي: "مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً، ووجوبها سمعاً، بصريح قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لاَ تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلاً﴾ {طه: ١٠٩}. وقوله: ﴿وَلاَ يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنْ ارْتَضَى﴾ {الأنبياء: ٢٨} وبأمثالهما، وبخبر الصادق ﷺ، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنبي المؤمنين، وأجمع السلف والخلف ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها".[٢٦]

٤ - وجود الجنة والنار حالاً

في شرحه للحديث الثلاثين من مسند جابر بن عبد الله في دخول الرسول ﷺ الجنة، ورؤيته قصر عمر، فلم يدخله خشية غيرة عمر ﷺ. قال رحمه الله: "دل على أن الجنة موجودة الآن، وكذا الحور العين، وهذا الحق الذي لا محيد عنه". ثم ساق الأدلة وأقوال الأئمة في ذلك.[٢٧]

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله: "والجنة والنار مخلوقتان، لا تفنيان أبداً، ولا تبيدان". وقال الشارح: "اتفق أهل السنة على أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن، و لم يزل على ذلك أهل السنة حتى نبعت نابعة من المعتزلة والقدرية، فأنكرت ذلك، وقالت بل ينشئهما الله يوم القيامة. ثم ساق الأدلة من الكتاب والسنة على ذلك.[٢٨]

٥ - رؤية الله تعالى في الآخرة

قال رحمه الله: "حكم أهل السنة بجواز رؤية الله تعالى في الدار الآخرة، خلافاً لأهل البدع لوقوفهم مع العادة"[٢٩]. قال الطحاوي رحمه الله: "والرؤية حق لأهل الجنة بغير

---

٢٥ **شرح العقيدة الطحاوية**، ص ١٧٨.

٢٦ نقلاً عن **شرح النووي على مسلم**، ٣٥/٣.

٢٧ **شرح ثلاثيات المسند**، ٣١٢/١ ــ ٣١٥.

٢٨ **العقيدة الطحاوية** مع شرحها، ص٣٦٨، ٣٦٩.

٢٩ **شرح ثلاثيات المسند**، ٥٦٦/١.

إحاطة، ولا كيفية، كما نطق به كتاب ربنا: ﴿وُجُوهٌ يَومَئذٍ نَاضِرَةٌ إلى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾".
قال الشارح بعد أن ساق الآيات الدالة على رؤية المؤمنين رهم في الجنة: "وأما الأحاديث عن النبي ﷺ فمتواترة"، وساق عدداً منها.[٣٠]

٦ - عذاب القبر

أثبت المؤلف عذاب القبر على مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج ومعظم المعتزلة وبعض المرجئة، فإنهم نفوا ذلك.[٣١]

قلت: مع تواتر الأحاديث فيه بل مع دلالة القرآن عليه[٣٢]. قال الطحاوي رحمه الله: "ونؤمن بعذاب القبر لمن كان له أهل، وسؤال منكر ونكير في قبره عن ربه ودينه ونبيه، على ما جاءت به الأخبار عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة ﷺ، والقبر روضة من رياض الجنة، أو حفرة من حفر النيران". قال الشارح بعد أن ساق بعض الآيات الدالة على عذاب القبر: "وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهل، وسؤال الملكين، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به".[٣٣]

٧ - خلافة أبي بكر الصديق ﷺ

أشاد الإمام السفاريني بالصديق الأعظم، وأثبت أن مذهب أهل السنة هو إمامته، وأن الرسول ﷺ هو الذي أشار ولوَّح بذلك، قال: "والحاصل أنه ﷺ أمر الصديق الأعظم أن يكون إمام المسلمين في صلاتهم، وقدمه على سائر الصحابة من بني هاشم وبني عبد شمس وغيرهم، وروجع في ذلك فأبى إلا أبا بكر، وقال: "يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر"، وهذا في الصحاح والمسانيد والسنن، وكذا أمر بسد كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر، وهذا أيضاً في الصحيحين وغيرهما، وهذا إشارة وتلويح

---

٣٠ **شرح العقيدة الطحاوية**، ص١٢٩، وص١٣٤ فما بعدها.

٣١ **شرح ثلاثيات المسند**، ٥٨٤/١.

٣٢ قال تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوّاً وَعَشِيّاً وَيَومَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَونَ أَشَدَّ العَذَابِ﴾ {غافر: ٤٦}. ومعلوم أنهم لم يعرضوا على النار في الدنيا، وليس المراد بعرضهم على النار بالغدو والعشي عذاب يوم القيامة لقوله بعد ذلك: ﴿ وَيَومَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَونَ أَشَدَّ العَذَابِ﴾. فتبين أنه أراد عذابهم في القبر.

٣٣ **شرح العقيدة الطحاوية**، ص٣٤٤، وص٣٤٨.

إلى أنه ﷺ الخليفة من بعده ﷺ، وهذا مما لا شك فيه، ولا وهم يعتريه".[٣٤]

قال الطحاوي: "وثبتت الخلافة بعد رسول الله ﷺ أولاً لأبي بكر الصديق رضي الله عنه تفضيلاً له وتقديماً على جميع الأمة".[٣٥]

٨ - اتجاهه في التصوف

هو قادري مشرباً، وهو يتكلم في التصوف كلام العارف البصير المتقن، فهو عند كلامه عن الاعتكاف يقول: "معنى الاعتكاف وحقيقته: قطع العلائق عن الخلائق للاتصال بخدمة الخالق"[٣٦]. ويتكلم عن أنواع القلوب كلاماً رائعاً فيقول شارحاً لآية المشكاة[٣٧]: "شبه القلب بالزجاجة؛ لأنها جمعت أوصافاً هي في قلب المؤمن، وهي: الصفاء والرقة والصلابة، فيرى الحق والهدى بصفائه، ويحصل منه الرأفة والرحمة والشفقة برقته، ويجاهد أعداء الله، ويغلظ عليهم، ويشتد في الحق، ويصلب فيه لصلابته، فلا تبطل صفة منه صفة أخرى، ولا تعاديها بل تساعدها وتعاضدها: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ {الفتح: ٢٩}، وقال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَو كُنْتَ فَظّاً غَلِيْظَ القَلْبِ لاَنْفَضُّوا مِنْ حَولِكَ﴾ {آل عمران: ١٥٩}.

وبإزاء هذا القلب قلبان مذمومان في طرفي نقيض، أحدهما: قلب حجري قاس، لا رحمة فيه، ولا إحسان، ولا لين، ولا له صفاء يرى به الحق، بل جبار جاهل، لا علم بالحق، ولا رحمة للخلق. والثاني: قلب ضعيف مائي، لا قوة فيه، ولا استمساك، بل يقبل كل صورة، وليس له قوة حفظ تلك الصور، ولا قوة التأثير في غيره، وكل ما خالطه أثر فيه من قوي وضعيف وطيب وخبيث".[٣٨]

وهو يقسِّم محبة الله إلى محبة واجبة لازمة، توجب محبة ما فرض، وبغض ما حرم، ومحبة رسوله وغيره من الأنبياء والرسل والمتبعين لهم بإحسان، وهذا داخل في قوله: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ

---

٣٤ شرح ثلاثيات المسند، ٩٦/٢.

٣٥ العقيدة الطحاوية مع شرحها، ص٤١٩.

٣٦ شرح ثلاثيات المسند، ٦٣٤/١.

٣٧ وهي قوله تعالى: ﴿اللهُ نُورُ السَّمَوات وَالأَرْض﴾ {النور: ٣٥}.

٣٨ شرح ثلاثيات المسند، ٦٩٨/١، ٦٩٩.

حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيْماً﴾ {النساء: ٦٥}. وهذه درجة أصحاب اليمين المقتصدين. ومحبة مندوبة: وهي درجة السابقين المقربين، وهذه ترتقي عن الأول إلى محبة ما يحبه الله من نوافل الطاعات، وكراهة ما يكره من دقائق المكروهات، وإلى الرضا بما يقدره مما يؤلم النفوس من المصيبات، وهذا مستحب مندوب إليه.

وكذا يقسم محبة النبي ﷺ إلى فرض يقتضي قبول ما جاء به وتصديقه وطاعته فيما أمر من الواجبات والابتعاد عن المحرمات. وإلى فضل وهي تقتضي حسن التأسي به في أخلاقه وآدابه ونوافله وأكله وشربه ولبسه وكثرة الصلاة عليه والزهد في الدنيا وغير ذلك مما ذكره رحمه الله، وانظر فيه كلام العارف سهل التستري رحمه الله.[٣٩]

النقطة الرابعة: اختياراته في علوم الحديث

أولاً : تعريف الصحابي

عرف الصحابي بما يوافق جماهير المحدثين، قال: "كل من حصل له اجتماع مع النبيﷺ، وهو مؤمن به، ومات على ذلك ولو تخللت ردة، فهو صحابي".[٤٠]

وهذا التعريف اختيار الحافظ ابن حجر، حيث قال في مقدمة الإصابة: "أصح ما وقفت عليه أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ذلك ردة"، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى". قال: "وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل". واشترط ابن حجر في الرائي له ﷺ أن يكون بلغ سن التمييز، فقال: "وأطلق جماعة أن من رأى النبي ﷺ فهو صحابي، وهو محمول على من بلغ سن التمييز؛ إذ من لم يميز لا تصح نسبة الرؤية إليه، نعم يصدق أن النبي ﷺ رآه، فيكون صحابياً من هذه الحيثية، ومن حيث الرواية يكون تابعياً".[٤١]

---

٣٩ المرجع السابق، ١/٦١٧ ـــ ٦٢٠.

٤٠ انظر **شرح ثلاثيات المسند**، ١/٣٠، ٢/٩٢٣.

٤١ **الإصابة**، ١/٧، ٨.

٢ - عدالة الصحابة

مذهب العلامة السفاريني في عدالة الصحابة مذهب أهل السنة والجماعة، أن جميعهم عدول، خلافاً للمعتزلة والقدرية وغلاة الرافضة والخوارج ممن لهم جرأة على السلف، قال: "وهذا من قلة الدين وعدم المبالاة بالسلف رضوان الله عليهم"[٤٢]. قال ابن حجر: "اتفق أهل السنة على أن جميع الصحابة عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة".[٤٣]

٣ - مراسيل الصحابة

وافق السفاريني جماهير أهل العلم بالقول بحجية مرسل الصحابة[٤٤]؛ فإنه قال في شرح الحديث العاشر من ثلاثيات ابن عمر عن النبي ﷺ: "يهل أهل نجد من قرن، وأهل الشام من الجحفة، وأهل اليمن من يلملم": "ولم يسمعه ابن عمر".

قال السفاريني: "أي لم يسمع ابن عمر قوله: (يهل أهل اليمن من يلملم). قال ابن عمر رضي الله عنهما: "وبلغني أن رسول الله ﷺ قال. وفي رواية ابنه سالم عنه: "زعموا أن رسول الله ﷺ قال (ولم أسمعه): "يهل أهل اليمن من يلملم". ولا خلاف بين العلماء أن مرسل الصحابي صحيح حجة، نعم خالف في ذلك الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، فذهب إلى أنه ليس بحجة".[٤٥]

قلت: خالف أيضاً في حجية مرسل الصحابي أبو الحسن ابن القطان صاحب كتاب "الوهم والإيهام"، فقد ذكر ابن حجر أنه رد أحاديث من مراسيل الصحابة، ليست لها علة إلا ذلك". قلت: إنما خالف الأستاذ أبو إسحق وابن القطان في حجية مرسل الصحابي لأن أحدهم ربما روى عن بعض التابعين ممن يتطرق إليه الضعف، وإلا لو علم أنه لا يروي إلا عن صحابي فإنه لا مناص من القول بحجيته، قال النووي: "قال الأستاذ الإمام أبو إسحاق الإسفراييني الشافعي: لا يحتج به إلا أن يقول إنه لا يروي إلا عن صحابي"[٤٦]. فالخشية عنده إذاً أن يكـــون المجهـــول من التابعين ولعله يكون ضعيفاً.

---

[٤٢] انظر شرح ثلاثيات المسند، ١/٢٩.

[٤٣] مقدمة الإصابة، ص١٠.

[٤٤] وهو أن يروي الصحابي عن النبي ﷺ ما لم يدركه، أو حضره لصغره، أو تأخر إسلامه.

[٤٥] شرح ثلاثيات المسند، ١/٩٩.

[٤٦] مقدمة شرح النووي على مسلم، ص٣٠، وشرح المهذب، ١/١٠٦.

وقال ابن حجر: "قول الصحابي: قال رسول الله ﷺ ظاهر أنه سمعه منه، أو من صحابي آخر، فالاحتمال أن يكون سمعه من تابعي ضعيف، نادر جداً لا يؤثر في الظاهر، بل حيث رووا عمن هذا سبيله بينوه وأوضحوه، وقد تتبعت روايات الصحابة ﷺ عن التابعين، وليس فيها من رواية صحابي عن تابعي ضعيف في الأحكام شيء يثبت، فهذا يدل على ندور أخذهم عمن يضعف من التابعين والله أعلم".[47]

وقال السيوطي: "مرسل الصحابي محكوم بصحته على المذهب الصحيح الذي قطع به الجمهور من أصحابنا وغيرهم، وأطبق عليه المحدثون المشترطون للصحيح، القائلون بضعف المرسل. وفي الصحيحين من ذلك ما لا يحصى؛ لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة، وكلهم عدول، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رووها بينوها، بل أكثر ما رواه الصحابة عـــن التابعين ليس أحاديث مرفوعة، بل إسرائيليات، أو حكايات موقوفات".[48]

٤ - قول الصحابي: كنا نفعل كذا

قال السفاريني في شرح الحديث التاسع والعشرين من مسند جابر بن عبد الله، وهو قول جابر: "كنا نعزل على عهد النبي ﷺ والقرآن يترل": "إذا قال الصحابي: كنا نفعل الشيء الفلاني في زمن النبي ﷺ كان له حكم الرفع عند الأكثر؛ لأن الظاهر اطلاع النبي ﷺ على ذلك، وإقرارهم عليه لتوفر دواعيهم على سؤالهم إياه عن الأحكام. وأما إذا لم يضفه لزمن النبي ﷺ ففيه خلاف، فعند قوم له حكم الرفع أيضاً، وما هنا من النوع الأول".[49]

قال السيوطي رحمه الله في التدريب شرح التقريب للنووي: قول الصحابي: كنا نقول كذا أو نفعل كذا إن لم يضفه إلى زمن النبي ﷺ فهو موقوف كذا قال ابن الصلاح[50] تبعاً للخطيب[51]. وحكاه المصنف في شرح مسلم عن الجمهور من المحدثين وأصحاب

---

[47] النكت على كتاب ابن الصلاح، ٥٧٠/٢.

[48] تدريب الراوي، ٢٠٧/١.

[49] شرح ثلاثيات المسند، ٩٥/١، ٢٩٦.

[50] انظر علوم الحديث، ص٤٨.

[51] انظر الكفاية في علم الرواية، ص٤٢٤.

الفقه والأصول[٥٢]. وأطلق الحاكم والرازي والآمدي أنه مرفوع. وقال ابن الصباغ: إنه الظاهر، ومثّله بقول عائشة رضي الله عنها: "كانت اليد لا تقطع في الشيء التافه". وحكاه المصنف في شرح المهذب عن كثير من الفقهاء. وقال: وهو قوي من حيث المعنى[٥٣]. وصححه العراقي[٥٤] وشيخ الإسلام[٥٥]. وإن أضافه[٥٦] فالصحيح الذي قطع به الجمهور من أهل الحديث والأصول أنه مرفوع. قال ابن الصلاح: لأن ظاهر ذلك مشعر بأن رسول الله ﷺ اطلع على ذلك، وقررهم عليه. وتقريره أحد وجوه السنن المرفوعة[٥٧]، ومن أمثلة ذلك قول جابر: "كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ "أخرجه الشيخان. وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي: إنه موقوف. وهو بعيد جداً".[٥٨]

٥ - فيما يتعلق بصيغ الأداء

قال السفاريني في شرحه للحديث الأول من الكتاب تعقيباً على قول الإمام أحمد: "حدثنا سفيان" قال: "هذه الصيغة (يعني حدثنا) من أرفع العبارات، وهي لما سمعه من لفظ الشيخ، قال الخطيب: أرفع العبارات: سمعت، ثم حدثنا وحدثني، ثم أخبرنا، وهو كثير في الاستعمال. وقال ابن الصلاح: "حدثنا" و"أخبرنا" أرفع من "سمعت" من جهة؛ إذ ليس في "سمعت" دلالة أن الشيخ رواه إياه بخلافهما".[٥٩]

وقال في شرحه للحديث الأول من ثلاثيات أبي الطفيل عامر بن واثلة حيث قال أحمد: "حدثنا يزيد (يعني بن هارون)، قال: أنبأنا الوليد".

قال السفاريني: "أنبأنا" هذه الصيغة عند المتقدمين تساوي "حدثنا وسمعت وأخبرنا"، وعند بعضهم أعلاها "سمعنا، فحدثنا، وبعدها أخبرنا، وبعدها أنبأنا". وأما

---

٥٢ انظر **مقدمة شرح النووي على صحيح مسلم**، ص٣٠.

٥٣ **المجموع شرح المهذب**، ١٠٣/١.

٥٤ انظر **التقييد والإيضاح**، ص٦٧، و**فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ص٧٥.

٥٥ أي ابن حجر العسقلاني. انظر **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ٥١٥/٢.

٥٦ أي إن أضاف الصحابي قوله: "كنا نقول كذا أو نفعل كذا" إلى زمن النبي ﷺ.

٥٧ انظر **علوم الحديث**، ص٤٨.

٥٨ **تدريب الراوي**، ١٨٥/١.

٥٩ انظر **علوم الحديث** لابن الصلاح، ص١٣٥.

عند المتأخرين فاشتهر إطلاق "أنبأنا" على الإجازة. وقال أحمد بن صالح: "أخبرنا وأنبأنا" دون "حدثنا". قال أهل النقل: ويزيد بن هارون وغير واحد استعمل "أخبرنا" فيما سمعه من لفظ الشيخ".[٦٠]

قلت: يتلخص من كلام المحدثين أن المتقدمين كانوا يستعملون لما تحملوه من لفظ الشيخ في حال الأداء "سمعت وحدثنا وأخبرنا وأنبأنا". وفي حال القراءة على الشيخ فتكون صيغة الأداء "قرأت على فلان"، أو "قري عليه وأنا أسمع فأقر به". ومنع من إطلاق "حدثنا وأخبرنا" هنا ابن المبارك، وأحمد بن حنبل، والنسائي. وقال الخطيب: وهو مذهب خلق كثير من أصحاب الحديث. وأجاز ذلك طائفة منهم مالك، وسفيان بن عيينة، والبخاري، وأبو حنيفة وصاحباه، ويزيد بن هارون وغيرهم. ومنعت طائفة إطلاق "حدثنا"، وأجازت "أخبرنا" وهو مذهب الشافعي وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق. وقيل: إنه مذهب أكثر المحدثين. وأما إذا كان التحمل عن طريق الإجازة فكثير من المتأخرين يستعملون فيها "أنبأنا". والجمهور - وقولهم هو الصحيح المختار الذي عليه أهل التحري والورع - يمنعون إطلاق "حدثنا وأخبرنا" لما تحمله عن طريق الإجازة والمناولة والمكاتبة، وخصصوا كلا منها بعبارة تشعر به مثل "ناولني، أجاز لي، كتب لي"، أو "حدثنا أو أخبرنا فلان مناولة أو إجازة أو مكاتبة".[٦١]

٦ - رواية الحديث بالمعنى

ذكر أن عمرو بن دينار ممن يجيز الرواية بالمعنى[٦٢]، وهذه دقيقة لا يطلع عليها إلا من أوتي في علوم الحديث فهماً ثاقباً. وقد روى الخطيب بسنده عن سفيان بن عيينة قال: "كان عمرو بن دينار ممن يجيز الرواية بالمعنى".[٦٣]

---

[٦٠] انظر **شرح ثلاثيات المسند**، ٣٩٨/٢.

[٦١] انظر للتوسع في الأمر الكتب التالية: الخطيب، **الكفاية في علم الرواية**، ص٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٣٠٢، و ابن الصلاح، **علوم الحديث**، ص١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٩، ١٤٠، ١٧٠، ١٧١، والسيوطي، **تدريب الراوي**، ١٦/٢، ١٧.

[٦٢] **شرح ثلاثيات المسند**، ٢٤١/١.

٧ - المدرج في السند أو المتن

ينبه على الألفاظ المدرجة في الحديث، وهي "الألفاظ التي يزيدها أحد الرواة على متن الحديث أو إسناده" كما في الحديث الرابع عشر من ثلاثيات ابن عمر، ذكر حديث أنس "أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تزهي، قيل: وما تزهي؟ قال: "حتى تحمر أو تصفر". قال: والتفسير في قوله "حتى تحمر أو تصفر" من قول سعيد بن منيا، مدرج في الحديث.[٦٤]

وكما في شرح حديث جابر التاسع والعشرين: "كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن يترل". زاد في رواية لمسلم: "ولو كان شيئاً ينهى عنه لنهى عنه القرآن". بين السفاريني أن هذه الزيادة مدرجة من قول سفيان بن عيينة، حيث رواه مسلم، عن إسحاق بن راهويه، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر. قال سفيان: "لو كان شيئاً ينهى عنه لنهانا عنه القرآن" فهذا ظاهر أن سفيان قاله استنباطاً، وأوهم كلام الإمام الحافظ أبي عبد الله عبد الغني المقدسي في عمدته ومن تبعه أن الزيادة المذكورة من الحديث نفسه، فأدرجها فيه، وليس الأمر كذلك كما بينت ذلك في شرح العمدة.[٦٥]

وكما في شرح الحديث الخامس والثلاثين من مسند أنس، ونصه: "من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة". قال السفاريني: وزاد النسائي في رواية له: "ومن لم يلبسه في الآخرة لم يدخل الجنة، قال الله تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيْرٌ﴾ {الحج: ٢٣}، وهـــذه الزيادة مدرجة في الخبر، وهي موقوفة على عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما كما بين ذلك النسائي والإسماعيلي في المستخرج.[٦٦]

٨ - رواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية الآباء عن الأبناء

نبَّه الإمام السفاريني على "رواية الأكابر عن الأصاغر"، وعلى "رواية الآباء عن الأبناء" كما في الحديث التاسع والتسعين من ثلاثيات أنس رضي الله عنه حيث ذكر أن ابنته

---

٦٣ **الكفاية في علم الرواية**، ص٢٠٦.

٦٤ **شرح ثلاثيات المسند**، ١/١٢٦.

٦٥ المرجع السابق، ١/٢٩٥.

٦٦ المرجع السابق، ١/٤٩٣.

أُمَينة أخبرته أنه دفن من صلبه إلى مقدم الحجاج البصرة نيف وعشرين ومائة". قال السفاريني: "هذا من رواية الأكابر عن الأصاغر، ومن رواية الآباء عن الأبناء".[٦٧]

٩ - الحكم على الحديث صحةً أو ضعفاً

يحكم على الأحاديث الواردة في الشرح صحة وضعفاً، إذا لم تكن في الصحيحين أو أحدهما. وهذا في الأعم الأغلب إذ قد يذكر الحديث ولا يعلق عليه مع كونه ضعيفاً بل موضوعاً كما سيأتي بالأمثلة. فمن الأحاديث التي حكم عليها بالصحة ما ذكر أثناء شرحه للحديث الثامن عشر من ثلاثيات جابر بن عبد الله في صلاة معاذ مع النبي ﷺ، ثم رجوعه إلى قومه يؤمهم، فقرأ فيهم سورة البقرة. قال السفاريني أثناء شرحه لهذا الحديث: "روى البيهقي في شعب الإيمان بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: "لا تبغضوا الله إلى عباده، يكون أحدكم إماماً فيطيل على القوم الصلاة حتى يبغض إليهم ما هم فيه".[٦٨]

وفي شرح الحديث الثالث عشر من ثلاثيات جابر قال: "مرضت فأتاني النبي ﷺ يعودني...". قال العلامة السفاريني: "روى الإمام أحمد بإسناد حسن، والطبراني في الكبير والوسط عن كعب بـــن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "من عاد مريضاً خاض في الرحمة، فإذا جلس عنده استنقع فيها".[٦٩]

وفي شرح الحديث الحادي والعشرين من ثلاثيات أنس، قال: "كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون والأنصار في الصلاة". أورد حديث أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال لهم: "كونوا في الصف الذي يليني". وقال: رواه الإمام أحمد والنسائي بإسناد جيد"[٧٠]. وغير ذلك كثير مما أحصيته، ولا أريد أن أطيل به.[٧١]

---

[٦٧] المرجع السابق، ٤٢/٢.

[٦٨] السابق، ٢٥٠/١.

[٦٩] السابق، ٢٠٩/١.

[٧٠] السابق، ٤٣٠/١.

[٧١] السابق، ٤٣١/١، ٤٤٢، ٤٤٤، ٤٧٩، ٤٨٥، ٤٨٦، ٧١٤ و١٠٩/٢، ١٢٨، ١٣٣، ٢٤٨، ٣٥٦.

ومن تنبيهه على الأحاديث الضعيفة والموضوعة ما أورده أثناء شرحه للحديث التاسع بعد المائة من ثلاثيات أنس في عيادة بعض الصحابة ﷺ للنبي ﷺ بعد سقوطه عن فرس، أورد في الشرح حديثاً عن أنس نفسه: "كان النبي ﷺ لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث". قال السفاريني: "وهذا حديث ضعيف جداً، تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك، وقد سئل عنه أبو حاتم فقال: هو حديث باطل".[٧٢]

وفي شرح حديث عروة البارقي أنه سمع النبي ﷺ يقول: "الخيل معقود في نواصيها الخير" أورد حديث علي بن أبي طالب وحديث ابن عباس مرفوعاً، ومفاده أن الله خلق الخيل من ريح الجنوب عزاً لأوليائه، وجمالاً لأهل طاعته". وذكر حديثاً طويلاً، ثم قال: "قد ذكره الحافظ ابن الجوزي في الموضوعات فقال: هذا حديث موضوع بلا شك"[٧٣]. وأماكن أخرى كثيرة ذكر فيها درجة الحديث.

١٠ - التنبيه على الأحاديث المتواترة

إذا كان الحديث من الأحاديث المتواترة فإنه يذكر ذلك، وينبه عليه سواء كان الحديث هو الحديث المشروح، أو ورد ذكره أثناء الشرح، ففي شرح الحديث الثاني من أحاديث جابر بن عبد الله، وهو: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". قال السفاريني: "واعلم أن هذا الحديث متواتر عن رسول الله ﷺ. ثم قال في آخر شرح الحديث: "وقد روى حديث "من كذب علي متعمداً" بضع وستون نفساً، منهم العشرة المبشرون بالجنة، إلا عبد الرحمن بن عوف".[٧٤]

وذكر في شرح الحديث الثاني والتسعين من ثلاثيات أنس بن مالك: "الولد للفراش، وللعاهر الحجر". قال: "هو حديث مرفوع متواتر، فقد جاء عن بضعة وعشرين صحابياً ﷺ.[٧٥]

---

٧٢ السابق، ١١١/٢.

٧٣ السابق، ٥٨٢/٢، ٥٨٣.

٧٤ السابق، ١٤٩/١، ١٥٠.

٧٥ السابق، ١٠/٢.

وفي حديث عروة البارقي: "الخيل معقود في نواصيها الخير" بعد أن ساق عدداً من الأحاديث بهذا المعنى قال: "والحاصل أن هذا الحديث متواتر، والله أعلم".[٧٦]

١١ - الاستدراك على الصحيحين

قال العلامة السفاريني في شرحه للحديث السادس من ثلاثيات أنس: "أن النبي ﷺ صلى في بردة حبرة..."[٧٧]. قال: ولم أر هذا الحديث في الصحيحين مع أنه على شرطهما، نعم حميد الطويل (الراوي عن أنس) مدلس، والبخاري يخرج له ما صرح فيه بالتحديث، وهنا لم يصرح بالتحديث".

وقال في شرحه للحديث السابع والأربعين من مسند أنس: "أن النبي ﷺ كان يصلي ليلة في حجرته، فجاء أناس فصلوا بصلاته، فخفف، فدخل البيت، ثم خرج فعاد مراراً، كل ذلك يصلي، فلما أصبح قالوا: يا رسول الله! صليت ونحن نحب أن تمد في صلاتك. قال: "قد علمت بمكانكم، وعمداً فعلت ذلك". قال السفاريني: "لم أر حديث أنس هذا في الصحيحين، مع أن سنده على شرط مسلم، إن لم يكن على شرطهما فقد أخرج مسلم لابن أبي عدي في صحيحه، وأخرجا جميعاً لحميد[٧٨]، فالسند صحيح، والحديث صحيح"[٧٩]. قلت: أولاً: السند الذي روى به الإمام أحمد الحديث هو على شرط البخاري ومسلم، وقوله: "أخرج مسلم لابن أبي عدي في صحيحه..." . أقول: بل أخرج له البخاري أيضاً.[٨٠]

---

٧٦ السابق، ٢/٥٨١.

٧٧ سميت حبرة لأنها تحبر أي تزين، والتحبير : التزيين والتحسين، وهي من برود اليمن. انظر **شرح ثلاثيات المسند**، ١/٣٤٨.

٧٨ لأن الإمام أحمد رواه عن محمد بن إبراهيم بن عدي، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يصلي ذات ليلة ..الخ الحديث، **شرح ثلاثيات المسند**، ١/٥٧٣.

٧٩ **شرح ثلاثيات المسند**، ١/٥٧٦.

٨٠ **تقريب التهذيب**، ٢/١٤١.

وثانياً: إن العلامة السفاريني يريد من قوليه السابقين إلزام البخاري ومسلم إخراج أحاديث على شرطهما، و لم يخرجاها في صحيحهما، مع أهما لم يقصدا إلى استيعاب الصحيح، ولا التزما ذلك، فليس لأحد إلزامهما بذلك. كما قال الحافظ ابن الصلاح[٨١]، والنووي.[٨٢]

وبنهاية هذا المبحث أكون قد أهيت دراسة ومراجعة هذا الكتاب العظيم بفضل الله وتيسيره، فله الحمد والمنة، وبه التوفيق والعصمة.

---

٨١ علوم الحديث، ص٢١، وانظر تدريب الراوي، ١/ ٩٨.

٨٢ مقدمة شرح النووي على مسلم، ص٢٤.